

٣. شرح أربع قواعد تدور الأحكام عليها | الشيخ أ.د عبدالسلام

الشويعر

عبدالسلام الشويعر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين
اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين القاعدة الثالثة - 00:00:01

ان ترك الدليل الواضح والاستدلال بلفظ متشابه هو طريق اهل الزيف كالرافضة والخوارج قال تعالى فاما الذين في قلوبهم زيف
فيتبعون ما تشابه منه والواجب على المسلم اتباع المحكم وان عرف معنى التشابه - 00:00:21

ووجه لا يخالف المحكم بل يوافقه والا فالواجب عليه اتباع الراسخين في قولهم امنا به كل من عند ربنا. بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك - 00:00:45

على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين ثم اما بعد فهذه هي القاعدة الثالثة التي ذكرها الشيخ عليه رحمة الله تعالى وهي قاعدة
تتعلق بالمشتبه من الدلة والمشتبه منها والقاعدة التي بعدها تتعلق بالمشتبه من الاقوال والاحكام - 00:01:04

ولذلك نفارق بين هذه القاعدة ودليلها وهي الاية والقاعدة التي بعدها باعتبار القول والحكم وقد ذكر الشيخ رحمة الله تعالى هذه
القاعدة واستنبطها من اية عظيمة في كتاب الله عز وجل - 00:01:26

وهي قوله سبحانه وتعالى هو الذي انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيف
فيتبعون ما تشابه منه ابتلاء الفتنة وابتلاء تأويله - 00:01:45

وما يعلم تأويله الا الله والراسخون من العلم يقولون امنا به كل من عند ربنا وما يذكر الا اولو الالباب ربنا لا تزع قلوبنا بعد اذ هديتنا
وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب - 00:02:03

هاتان الآيتان العظيمتان في مدلولهما وما يستنبط منها وقبل ان نتكلم عن المسألة التي ذكرها الشيخ يحسن بنا ان نمر
مرورا سريعا على معنى هذه الآية مع التعريف على بعض المعاني التي اشار لها الشيخ محمد رحمة الله تعالى - 00:02:21

فربنا جل وعلا يقول هو الذي انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب فيبين الله سبحانه وتعالى ان الآيات على نوعين منها
ما هو محكم ومنها ما هو متشابه - 00:02:42

فقوله جل وعلا منها من تبعيضة تدل على ان البعض محكم والبعض متشابه والمحكمة هي التي لا اختلاف في معناها وفي ظهور
دلائلها واما المتشابه فهو الذي يقابل المحكم هنا - 00:02:59

اذ بضدها تتبيّن الاشياء والمراد بالمشتبه احد امرتين اما ان تكون متشابهة بمعنى انها تحتمل معاني متعددة وغير واضح اي هذه
المعاني هو المراد واما ان تحتمل ان يكون معنى المتشابه - 00:03:20

اي غير المفهوم اي غير المفهوم بمعنى ان المخاطبين لا يفهمون معنى هذه الآيات ونحن بالامس مر معنا ان ما في كتاب الله عز وجل
اما خبر واما امر الا له الخلق والامر - 00:03:45

فاما ما يتعلق بالاخبار فاما ما يتعلق بالاخبار فان الله عز وجل لم يخبرنا بما لا نفقه ولا نعلم واما بين لنا المعاني وانما جعلنا دقائق
الامور فيها اما لكون اللفظ - 00:04:04

لا يعرب عن المعنى حقيقة واما لعدم الاستفصال فيها لحكمة ارادها الله عز وجل واما المعنى الثاني من المتشابه هو ان يكون بعضها

يعني ان يكون اللفظ محتملا لمعنىين ليس ببعضها - 00:04:25

ارجح من بعض فانه ايضا وارد في الاخبار وفي الاحكام معا وقد اطال الشاطبي رحمه الله تعالى في المواقفات في الدلالة على انه ما من شيء في كتاب الله عز وجل الا وهو واضح - 00:04:43

وانه لا يوجد شيء في كتاب الله عز وجل لا معنى له اي بالمعنى الثاني سواء كان من باب الاخبار او من باب الاوامر حتى الحروف المقطعة في اواخر السور - 00:05:02

فان لها معنى اراده الله عز وجل بذكرها فقد يكون معناها او من المعاني التي ذكرها اهل العلم بيان ان هذا القرآن انما هو مكون من هذه الحروف فمن عرف هذه الحروف ونطقها - 00:05:16

ثم عجز بعد ذلك عن تركيب معان مشابهة لهذا الكتاب العظيم فان هذه غاية في الاعجاز وهذه احدى المعاني والحكم من ذكر الحروف المقطعة والا فهي حروف كما هي وليس يقصد بها غيرها كما ظن بعض الناس - 00:05:35

انه يحسب بها حساب الجمل فيحسب بها اخر الزمان او نحو ذلك من المعاني الباطلة اذا المقصود من هذا الكلام ان المتتشابه في هذه الآية من الآيات والاحاديث التي جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم تحتمل امررين - 00:05:57

اما المتتشابه بمعنى الذي لا يفهم معناه وهذا لا يوجد في كتاب الله عز وجل ولا في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم شيء من ذلك البة مطلقا لا يوجد - 00:06:16

وان وجده على تكليف فهو لا تعلق له بافعال المكلفين ولا من الاخبار التي يبني عليها الاعتقاد كما قرر الشاطبي في المواقفات واطال تقرير ذلك واما المعنى الثاني من المتتشابه وهو ان يكون - 00:06:32

الدليل او اللفظ دالا على معنيين او اكثر ليس احدهما بارجح من الآخر ولم يستتبن المراد منه ما للمتلقى فان هذا هو المقصود ولا شك في كتاب الله عز وجل - 00:06:49

منه ايات محكمات هن ام الكتاب اي اصله ومرجعه فجميع الآيات المتتشابهة ترد الى المحكم ترد الى المحكم ل تستنبط منه وهذه الكلمة معنى ام الكتاب يستفاد منها ان المرء اذا اشـك عليه شيء من المتتشابه من النصوص - 00:07:07

رده الى المحكم لايوضح معناه واستظهاره فاما الذي قلوبهم زبغ فيتبعون ما تشابه منه وبين الله عز وجل ان الذين في قلوبهم زبغ اي ميل عن الحق - 00:07:32

وهو عدم رغبة او عدم تجرد للوصول الى الحق فانهم الذين يكثرون من الاستدلال بالمتتشابه فانهم يكثرون من الاستدلال بالمتتشابه ولذلك جاء عن ابي امامه رضي الله عنه حديثان في تفسير الذين في قلوبهم زبغ - 00:07:49

فجاء احدهما ان المراد بالذين في قلوبهم زبغ انهم الخوارج الذين يحكمون او يعملون الآيات المتتشابهة ولا يردونها الى المحكم من القرآن وهذا هو الذي استدل به الشيخ رحمه الله تعالى عندما قال - 00:08:14

والاستدلال بلفظ المتتشابه هو طريق اهل الزبغ كالرافضة والخوارج فان النص على الخوارج نص عليه ابو امامه وجاء في بعض الروايات انه رفعه للنبي صلى الله عليه واله وسلم ومن عجيب ما جاء عن ابي امامه كما عند الطبراني في المعجم - 00:08:35
انه قال لما زاغوا ازبغ فضلوا عن الهدى ثم قال اقرأ بعد مئتين فقرأ الذي معه قوله عز وجل يوم تبيض وجوه وتسود وجوه قال اولئك الذين زاغوا فما من امرى - 00:08:55

يظل عن طريق الهدى ويزيغ عنه ويبدل عنه الى غيره الا يكون اول امره الاستدلال بالمتتشابه من كتاب الله عز وجل ولذا كان ابو بكر الصديق رضي الله عنه لما جاءت - 00:09:16

افعال اهل الردة ومقاتلتهم كان يكثر من دعاء الله عز وجل وقراءة الآية التي بعد هذه الآية ربنا لا تزع قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انت الوهاب - 00:09:34

فالانسان اذا عرف الحق وزاغ عنه فانها علامة شؤم ولا شك ما لم يرجع الى الطريق المستقيم وابو درجات هذا الزبغ ان يتبع المتتشابها من القرآن ومن الادلة وينظر في غرائب الاقوال - 00:09:51

فيأخذ بها ولذا كان السلف رحمة الله تعالى كثيرا ما يبوبون ببابا في اوائل كتبهم بالتحذير من طريق اهل الزيف الذين يستدلون بالمتشابه فالاجور في كتاب الشريعة وابن منه وغیره من الائمة وابن بطة - [00:10:12](#)

كالم عقدوا ببابا في بيان هذه الاية وتفسيرها الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم حينما قال فإذا رأيتم الدين يتبعون المتشابه فاولئك الذين ذكر الله وكان اهل العلم قدما - [00:10:34](#)

کشعبة وغيره ينكرون على من يحدث بغرائب الحديث ويعنون بغريب الحديث احد امرين اما غريبه من حيث الاسناد فيكون المرء بذلك مطعفا اذ يروي شيئا قد تفرد به او يقصدون به غريب المتن - [00:10:53](#)

اما فيه اشكال وليس على كثير من الناس فنهوا عن التحدث به لاجل ذلك فاما الذين في قلوبهم زيف فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله والعجب ان من الناس من - [00:11:12](#)

اخذ هذه الاية التي حذر الله فيها من اتباع المتشابه فاستدل بها على قوله المتشابه فاستدل بهذه الاية اقوام على جواز تأويل صفات الله عز وجل بحججة ان صفاتة سبحانه وتعالى واسمائه من المتشابه - [00:11:31](#)

الذي لا يدرك معناه او تعارض مع العقول فقالوا انه يلزم تأويله لأن هذا فعل الراسخين والحقيقة ان اولئك الذين استدلوا بهذه الاية اتوا من عدم فهمها ومن عدم حسن تنزيل الاسماء والصفات فيها - [00:11:51](#)

فان اهل العلم قالوا ان الله لا يمكن ان يخاطبنا بشيء لا نفقهه معناه فمن قال منهم ان هذه الصفات لا معنى له نفقهه ونعلم فانه لا بد بعد ذلك ان يفوت معاينتها - [00:12:11](#)

وهذا امر خطير واما ان ينكروا عن اصولها فيحولها الى التأويل وهذا مثله ايضا من صرفها عن ظواهرها فنقلتها عن المعنى الصحيح الى المعنى غير المراد ولذلك فان المؤمن يؤمن بالمحكم كله - [00:12:32](#)

اما المتشابه فانه يرده الى المحكم او يسكت عنه حتى يستبين له ثم قال جل وعلا منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر مت شباهات فاما الذين في قلوبهم زيف فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله - [00:12:56](#)

وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم يقولون امنا به كل من عند ربنا واهل العلم رأيان في قضية الوقف والوصل في هذه الاية وجمهورهم على الوقف فيها المتشابه لا يعلم معناه الا الله سبحانه وتعالى - [00:13:19](#)

واثنى الله سبحانه وتعالى على اهل العلم بانهم يكلون علمه الى الله عز وجل ويكلون الایمان به وعلى ذلك فيكون دائرة اهل العلم الراسخين اوسع من المعنى الثاني وهنا لم ينفي الله عز وجل حتى من رأى الوقف وهو قول الجمهور - [00:13:42](#)

لم ينفي الله عز وجل عن احد انه لا يعلم تأويله وانما الجزم بمعنى تأويل المتشابه لا يعلم به الا الله ومن اهل العلم من قال انه الوصل فيكون المعنى وما يعلم تأويله الا الله - [00:14:09](#)

والراسخون بالعلم يعلمون تأويله ايضا وмен ذهب لذلك ابن عباس رضي الله عنهم فانه قال انا من الراسخين في العلم الذين يعلمون تأويله واهل العلم رحمة الله تعالى بينوا معنى الراسخين في العلم - [00:14:29](#)

وقالوا ان المراد بالراسخ ينظر له من جهتين ينظر من استشهاده بنفسه وما حواه في العلم وذكروا بذلك شروطا كثيرة مبسطة في باب الاجتهاد غير ان من اهل العلم وهو القفال الشاشي من فقهاء الشافعية - [00:14:48](#)

لما ذكر شروط الاجتهاد قال ان هذه الشروط لا تكاد توجد في احد من اهل الزمان لشدتها بصعوبة تحققتها عند كثير من الناس ولكن ربما يتحقق بعضها فيصل المرء الى ما اراد - [00:15:09](#)

والامر الثاني الذي يعرف به المرء بانه من اهل العلم قالوا هذا ما يسمى بالاوافق الظاهرية فان هناك او صافا ظاهرية يعرف بها المرء الذي يكون من اهل العلم ومن لا يكون كذلك - [00:15:30](#)

وقد اشرنا بالامس ان اهل العلم كابن ابي زيد القمياني والموفق وابي الخطاب والغزالى وغيرهم من اهل العلم كثير قد ذكروا علامات ظاهرية يستدل بها على معرفة العالم من غيره - [00:15:47](#)

ومجملها امران ان يكون المرء عالما دينا ان يكون المرء عالما بينة فاما العلم اولا فانه يعرف ان المرء من اهل العلم بطريق الطريق

الاول انه يعرف ان هذا المرء من اهل العلم - 00:16:04

بسعة محفوظه وخاص من ذلك كتاب الله عز وجل وسنة النبي صلى الله عليه وسلم وتكلمنا عن ذلك بالامس وانهما شرط للاجتهاد والعلم والا كيف يكون المرء عالما وهو غير حافظ لشيء من نصوص الوحيين - 00:16:26

الامر الثاني انه لابد ان يكون المرء قد عرف بالعلم وتحصيله وطال عمره فيه ولذلك جاء من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال - 00:16:45

لا تزال هذه الامة بخير ما اخذوا العلم عن الاكابر اي كبار العلم والسن وقد جاء عن ابيوب السختياني شيخ الامام مالك انه قال ان من نعمة الله عز وجل - 00:17:02

على الحديث والاعجمي اذا اسلم ان يوفق لشيخ من اهل السنة فقول ابيوب رحمه الله تعالى يدلنا على امررين الاول ان المرء يعرف بكون انك انه عالم بكونه شيخا اي كبيرا في السن - 00:17:17

اذ كبر السن دليل على طول الاباع وكثرة الممارسة للعلم والاخذ له عن اهله والامر الثاني ان يكون من اهل السنة اي على طريق الاتباع ولذا كان اهل العلم قديما - 00:17:36

يشددون في معنى ان المرء لا يتتصدر حتى يبلغ من العمر سنا فقد عقد الرامهرمزي في المحدث الفاصل ببابا في ان المرء لا يتتصدر في العلم والحديث الا ان يبلغ اربعين - 00:17:53

ونقل ابو الفرج ابن الجوزي رحمه الله تعالى في مناقب الامام احمد ان عبد الله ابن الحجاج قال دخلت بغداد سنة مئتين وثلاثة فسألت عن احمد فقالوا انه في بيته معتزل لا يحدث - 00:18:10

فذهبت الى خرسانة وجئت في السنة القابلة سنة اربع ومئتين فسألت عن احمد فقالوا هو يحدث في جامع المنصور اكبر جوامع بغداد قال فاتيته فإذا حلقته اكبر الحلق قال ابن الجوزي وفي هذه السنة - 00:18:34

بلغ احمد اربعين عاما فمن علامات ان المرء من اهل العلم ان يكون ذا باع قد شاب عارظاه في تحصيله والامر الثالث ان يثنى على المرء اهل العلم بذلك وقد صح من حديث انس رضي الله عنه - 00:18:53

انه مر على النبي صلى الله عليه واله وسلم بجنازة فاثنوا عليها خيرا فقال وجبت ثم مر عليه بجنازة اخرى فاثنوا عليها شرا فقال وجبت فسئل ما وجبت يا رسول الله؟ قال فاما الجنازة الاولى فاثنيتم عليها خيرا فوجبت لها الجنة - 00:19:14

والثانية اثنيتم عليها شرا فوجبت لها النار انتم شهداء الله في ارضه فإذا اثنى اهل العلم على امرئ بالعلم والفهم فان هذه عالمة كونه من اهل العلم وقد جاء عن ابراهيم النخعي وغيره من السلف - 00:19:34

انهم كانوا يسألون عن المرء قبل الاخذ عنه وذلك لمعرفة كونه من اهل العلم من عدمه وقد امر الله عز وجل بالرجوع للراسخين في العلم والامر الثاني ان يكون المرء ذا دين وورع وخشية لله عز وجل - 00:19:53

وقد جاء عن المصطفى صلى الله عليه واله وسلم وروي موقوفا انه قال انما العلم الخشية فإذا كان العلم يورث صاحبه خشية وتقوى الله سبحانه بهذه عالمة توفيق وسداد ورجحان لهذا الشخص ولا شك - 00:20:14

ولا شك انه اذا اكتمل هذان الوصفان في امرئ فانه عين الكمال وقد ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى انه قل ما يكمل هذان الوصفان في احد قل ما يكمن الوصفان وصف العلم والعبادة - 00:20:34

والديانة في امرئ وانه في كثير من الاحيان ما يغلو احد الوصفين على الاخر فتجد المرء عابدا مقصرا في العلم او تجده عنده من المحفوظ والعلم غير انه مقصر في العبادة - 00:20:51

قال فإذا وجدت امراً قد جمع هذين الوصفين فاشد علىه بكلتا يديك فإنه أشد ندرة من الكبريت الأحمر وقليل من يتصف بذلك بالازمنة الاولى ناهيك عن الازمنة المتأخرة ثم ختم الله عز وجل هذه الآيات بقوله جل وعلا ربنا لا تزع قلوبنا بعد اذ هديتنا - 00:21:12

وهب لنا من لدنك رحمة وهذا حق فان المؤمن يجب عليه ان يكثر من سؤال الله عز وجل الهدایة في العلم وقد ثبت في صحيح

مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:21:37

كان يفتح قيام الليل فيقول وهو في عبادة فيرجى اجابة دعائه وفي ظلمة وعبادة سر فهو من مواطن الاجابة فيما يظهر فكان يقول
ويفتح صلاته فيقول اللهم رب جبريل وميكائيل واسرافيل - 00:21:56

فاطر السماوات والارض انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدي لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى
صراط مستقيم والمؤمن يسأل الله عز وجل كثيرا الهدية - 00:22:15

الى الحق ويأسله سبحانه وتعالى الدلالة دلالة التوفيق منه سبحانه فان المرء ولا شك ضعيف بنفسه وانما قوته واستمداده منه
 سبحانه وتعالى وتقوى طاعة المرء بذكر الله عز وجل وان لم يك دعاء بالتوفيق - 00:22:35

فقد جاء من حديث عطية العوف عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال قال الله عز وجل من
شغله ذكري عن مسائلتي اعطيته افضل مما اعطي السائلين - 00:23:01

فمن شغل بذكر الله عز وجل من من قراءة القرآن العظيم واستغفاره جل وعلا وتهليله وتمجيده وتسبيحه وذكر الاذكار طرفي النهار
صباحا وعشيا فان هذه عالمة لتوفيق الله عز وجل له ووصوله الى مأرب. مأربه - 00:23:19

ولذا كان الشيخ تقي الدين كما نقل عنه ابن القيم حريضا على اذكاره وادعيته فلما سئل عن ذلك قال ان هذه غدوتي فاذا لم افعلاها
اعطفت قوتي فلذلك فان ذكر الله عز وجل - 00:23:44

والاستمرار على الذكر وقراءة القرآن مما يزيد الطالب طالب العلم علما وتوفيقا ورشادا وقد قيل للامام احمد لما حضرته الوفاة او قبل
وفاته من نسأل بعده قال سلوا عبدالوهاب الوراق - 00:24:05

فاستعجب سائلوه من ذلك اذ ربما عرفوا من اصحابه وجلسه من هو اعلم من عبدالوهاب فكان احمد لما رأى استعجبابهم من ذلك قال
ان عبد الوهاب رجل ورع صاحب ديانة - 00:24:25

ومثله يوفق للحق فالمرء اذا كان ذا عبادة وذكر الله عز وجل ودعاء وسؤال وفق للحق بامر الله عز وجل نعم بعد هذه المعاني
والرجوع لها نتكلم عن دلالة هذه القاعدة من حيث - 00:24:44

المعنى الاصولي وهذه القاعدة تتعلق بالادلة ولا تتعلق باحكام المسائل ونحن بالامس قلنا انما يتعلق بكيفية استثمار الادلة
واستنباط الاحكام منها فانه يسمى قاعدة اصولية لان هذه الاية تتعلق والقاعدة تتعلق بالادلة من الكتاب والسنة - 00:25:06

ونحن قلنا قبل ايضا قليل ان المراد بالمتشابه ان يكون النص محتملا لمعنيين ان يكون النص محتملا لمعنيين متتشابهين وفي هذه
الحالة لا يستطيع المرء ان يحكم بصحتي وارجحية احد القولين للمعنى الآخر - 00:25:34

ويتمكن للمرء ان من اهل العلم طبعا ويمكن للمرء من اهل العلم ان يدرأ المتشابه من النصوص ويردها الى المحكم باحد ثلاثة اشياء او
بمعرفة ثلاثة اشياء وكل واحد من هذه الامور الثلاثة - 00:25:58

معرفته وبسطه يحتاج الى اوقات طويلة بل ان علم اصول الفقه كله مبني على هذه الامور الثلاثة وساذكرها بعد قليل وستعلم ان
اصول الفقه كله مندرج تحت هذه الامور الثلاثة - 00:26:20

التي من عرفها استطاع ان يرد المتشابه الى المحكم ويكون بذلك من اهل العلم الراسخين الذين يعرفون تأويله الامر الاول ان يعرف
الادلة الشرعية وقوه الاحتجاج بها وما هو الصالح منها للاحتجاج وغير الصالح - 00:26:39

للاحتجاج هذا الامر الاول الامر الثالث يعني يعرف قوه الدليل الاولى قوه الدليل الثاني ان يعرف قوه الدلالة الثاني ان يعرف قوه
الدلالة وذلك بان يعرف دلائل هذه الادلة وما المقدم من الدلائل بعضها على بعض - 00:27:05

ثم ثالثا يعرف قواعد الجمع والترجيح بين الادلة يعرف قوه الدليل وقوه الدلالة وقواعد الترجيح الجمع والترجح بين الادلة ولو
نظرت في مباحث اصول الفقه ستتجدها بلا استثناء تتعلق بهذه - 00:27:31

الامور الا ما يتعلق بمباحث الاجتهاد والتقليد ومعاني بعض المصطلحات اذ الامر الاول ما يتعلق بمعرفة قوه الادلة فان ينظر
المرء في الادلة الشرعية فيعرف المتفق منها افيعرف المتفق عليها منها - 00:27:55

وال مختلف فيه منها فيستدل بالاتفاق عليه واما المختلف فيه فينظر ما الراجح منها فيستدل به وما المرجوح في ترك الاستدلال به
وحينئذ يكون قد رد كثيرا من الاحاديث من الدلة الضعيفة - [00:28:18](#)

التي هي في مقابلة الدلة القوية فاقوى الدلة واصلها ولا شك كتاب الله عز وجل بل قيل ان الدلة كلها تعود الى كتاب
الله عز وجل اذ السنة ما عرفنا دلالتها ولا قوتها الا بالكتاب - [00:28:39](#)

وما ينطوي عن الهوى ان هو الا وحي يوحى فمردها الى الكتاب والاجماع لا يكون اجماعا الا بمعرفة الكتاب والسنة والقياس لا يكون
صحيحا الا ان يكون الاصل المقاس عليه من الكتاب او السنة - [00:29:00](#)

وسائل الدلة المقبولة من الدلة المختلف فيها مرده الى ذلك واما الدلة المختلف فيها فانها اذا عارضت شيئا من الدلة الصحيحة
فالواجب ردها ولننظر لذلك بمثال وهو الدليل المسمى بالعمل - [00:29:19](#)

فان من الفقهاء من يعلمون دليلا يسمونه العمل المطلق فيقولون ان عمل اهل بلدة معينة دليل بذاته والحقيقة ان هذا ليس دليلا ولا
يصح الاحتجاج به في رد الدلة وان كان من قال به من الائمة كان له معنى صحيح في ذكر في ذكره ابتداء - [00:29:43](#)

فان الامام ما لك رحمة الله تعالى عندما اعمل اهل المدينة في العمل المطلق لم يكن قصده انه دليل مستقل بذاته وانما اراد بيان
ان عمل اهل المدينة وفهمهم للدلة - [00:30:09](#)

فهم مرجح لهم وليس انه دليل بذاته وفرق بين التعبيرين اليه العمل المطلق دليلا وانما هو مرجح من المرجحات فالواجب
ان ينقل الى المبحث الثالث وهو معرفة المرجحات من المسائل التي تشار هذا باحثها طويلة - [00:30:28](#)

اذا عرفت قوة الدلة وان بعضها اقوى من بعض فهل يصح لك ان تقول انه اذا تعارض دليل من الكتاب والسنة قدمنا الدليل من القرآن
على الدليل من السنة ام لا يصح - [00:30:52](#)

اذا قلنا الاول ستعرف الصحيح الذي يصح الاحتجاج به وما لا يصح الاحتجاج به ثم تعرف قوة الدليل فهل الدليل من الكتاب اقوى من
الدليل من السنة الصحيح ان من قال ان - [00:31:08](#)

دلالة القرآن من حيث القوة لا من حيث الدلالة اقوى من السنة فيه نظر وقد اطال بعض المعاصرین وهو الشيخ عبدالغفار عبد الخالق
عليه رحمة الله في ابطال قول من قال ان الدليل اقوى - [00:31:25](#)

من حيث الحجية من السنة وقال غير صحيح بل هما سواء في ذلك بل هما سواء في ذلك وانه ما قال بهذا الرأي الا بعض المعتزلة
وانشر ذلك عند كثير من المتأخرین - [00:31:41](#)

والصحيح ان الكتاب والسنة في درجة واحدة من حيث القوة واعني بالقوة قوة الحجية قوة الدلالة اما قوة الدلالة
فقد تكون السنة احيانا اقوى فالنص من السنة مقدم على المفهوم - [00:31:58](#)

من القرآن ونحو ذلك اذا فالكتاب والسنة في درجة واحدة من حيث القوة قوة الدليل وصحة الاحتجاج بها واما الاجماع فان الاجماع
اذا كان صحيحا فمرده اليهما وعلى ذلك فان العلماء لو اجمعوا - [00:32:17](#)

على عدم العمل بحديث مثل ما قال الترمذی في السنن كل ما ذكرته من الاحاديث فعليه العمل او قال به طائفه من اهل العلم الا
حدیثین او ثلاثة وعد من هذین الحدیثین - [00:32:39](#)

قول النبي صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغسل فانه لم يقل احد من اهل العلم بان من غسل ميتا وغسله انه يغسل نعم من
الفقهاء وهو المذهب قالوا انه يتوضأ لكن لم يقل احد بوجوب الاغتسال - [00:32:57](#)

ومثله يقال في حديث اذا شرب الخمر فاجلوه ثم اذا شرب فاجلوه ثم اذا شرب الثالثة فاقتلوه وزاد عليه ابن رجب رحمة الله
تعالى في شرح العلل احاديث اخر قال ان العلماء اجمعوا على عدم العمل بها - [00:33:16](#)

فهل نقول هنا ان المقدم في القوة هو النص من الكتاب او السنة ام الاجماع الحق انه لا يمكن ان يكون هناك اجماع بدون مستند له
ودليل عليه وعلى ذلك فان الاجماع لا يكون ناسخا بنفسه - [00:33:36](#)

وانما لغيره وقد فقد ينقل الدليل الثاني وقد لا ينقل فقد ينقل الدليل الثاني وقد لا ينقل وفهم الحديث قد يزيل الاشكال في ذلك فقد

نقل الشيخ تقي الدين في فهم الحديث الثاني مثلا - 00:33:58

ان قول النبي صلى الله عليه وسلم فاذا شرب الثالثة فاقتلوه انه من باب الحد فلذا حكى الاجماع على عدم العمل به في باب الحدود لكن يبقى العمل به في باب التعزير - 00:34:17

فلولي الامر التعزير بما يرى فيه مصلحة ولو كان بازهاق النفس كما هو مذهب الامام مالك عليه رحمة الله واما الامر الاول من غسل ميتا او من غسل ميتا فليغتسن - 00:34:34

فانه محمول على الندب عند بعضهم او محمول على المعنى اللغوي او على انه منسوخ ولم ينقل الناسخ وانما نقل اليينا الاجماع على وجود الناسخ دون الدليل نعم بهذه مسألة مهمة - 00:34:49

انما نشير لرؤوس المسائل فيها وهو ان الامر الاول معرفة الدليل ما المحتاج به وغير المحتاج؟ ثم تعرف ايها اقوى من حيث الدلالة ومن اشهر المسائل فيها المسألة المشهورة هل يقدم القياس على النص - 00:35:09

ام ان النص مقدم على القياس فمن قال من الفقهاء وهم كثير وليس الاكثر قالوا ان القياس مقدم على النص فان اولئك لم يقصدوا فقط القياس قياس العلة الذي هو جمع - 00:35:28

او الحق فرع باصل لعلة جامعة بينهما وانما عنوا بذلك القياس بمعنى القاعدة العامة بمعنى القاعدة العامة فتكون القاعدة العامة المستقرة من النصوص تكون مقدمة على بعض النصوص والحقيقة ان - 00:35:44

النص مقدم ولا شك من مباحث هذه المسائل هل الحديث الظعيف يجوز الاستدلال به على الاحكام ام لا والحديث المرسل هل يجوز الاستدلال به على الاحكام ام لا ايكون مقدما على القياس وعلى قول الصحابي من الدليل الظعيف ام لا - 00:36:05

وهذا الكلام المشهور فيها وطريقة فقهاء الحديث ما نقله الشافعي في كتاب الرسالة ان المرسل يجوز الاحتجاج به بشرط اربع معروفة ومشهورة ولذلك فان ابا داود السجستاني الف كتاب المراسيل - 00:36:24

لبيان ان هناك كثير من الابواب الفقهية انما الاعتماد فيها على احاديث مرسلة وفي رسالته لاهل مكة قال وما سكت عنه فهو صالح اي صالح للاحتجاج اذ لا معارض له من الدليل الصحيحة - 00:36:42

ولا من النظر الصحيح فيكون مقويا للاحتجاج او القول الذي يعني يدل عليه هذا الدليل يعضده هذا الاثر وان كان فيه بعض وعف المبحث الثاني مما يحتاجه المرء لدرء التعارض - 00:37:00

قالوا ان يعرف قوة دلالة النص ان يعرف قوة دلالة النص والدلائل اللغوية الوضعية اي التي دل عليها وضع اللفظ ليست العقلية ولا الطبيعية العقلية والطبيعية عندما يتكلم شخص - 00:37:18

تعلم انه حي والطبعية عندما يشعل تعلم ان فيه مرض هذه ليست مقصودة عندنا وانما نتكلم عن الدلائل الوضعية اللغوية الدلائل الوضعية اللغوية يجب على طالب العلم ان يعرفها ولو على سبيل الاجمال ونمر عليها في وقت مختصر جدا - 00:37:38

فنقول ان هذه الدلائل اللغوية الوضعية على ثلاثة اقسام القسم الاول هو ما يسمى بالمنطق الصريح وهذا هو المشهور عند الاصوليين ويبحثونه تحت مباحث النص والظاهر النص والظاهر والمؤول ويبحثون تحته العموم والخصوص - 00:37:59

والاطلاق والتقييد النوع الثاني منه اي من الدلائل اللغوية الوضعية المنطق غير الصريح المنطق غير الصريح وهذا مثل دلالة الاقتضاء ودلالة الاشارة التي سبق التمثيل عليها من حديث ابن عباس رضي الله عنهما - 00:38:22

وكذلك الایماء والتنبيه على بعض المسائل مثل الایماء والتنبيه في العلل قاء فتوضاً مما يدل على ان الوضوء انما سببه القيء. فالقيء يكون ناقضاً للوضوء فهذه دلالة على الحكم من باب المنطق غير الصريح - 00:38:43

من باب الاناء والتنبيه على الحكم ان القيء هو السبب الوضوء فيكون ناقضاً للوضوء والنوع الثالث من انواع الدلالة هو دلالة المفهوم اذا دلالة المنطق الصريح ودلالة المنطق غير الصريح - 00:39:03

ودلالة المفهوم ودلالة المفهوم تنقسم الى قسمين مفهوم موافقة ومفهوم مخالفة فاما مفهوم الموافقة فهو ذكر او فهم باعتبار انها مفهوم فهم غير المنطق غير المنطق من دلالة او من سياق المنطق - 00:39:23

فهم غير المنطوق من سياق المنطوق وسميت موافقة لأنها توافق المنطوق في السلب والايجاب فان كان المنطوق في اثبات فانك تفهم منها اثباتا وان كان المنطوق في نفي فانك تفهم منها نفيا - [00:39:50](#)

ومثال ذلك قول الله عز وجل فلا تقل لهما اف فنهى الله عز وجل عن التأليف ففهم من تحريم التأليف تحريم الضرب فهنا نهي فهم منه نهي [فيسمى مفهوم موافقة](#) - [00:40:10](#)

مفهوم المخالفة ان تفهم من السالب ايجابا ومن الايجاب سلبا وهذه امثلتها كثيرة وستأتي لنا بعد قليل نبدأ اولا من او بمفهوم الموافقة فان مفهوم الموافقة ينقسم عند اهل العلم الى قسمين - [00:40:31](#)

مفهوم موافقة اولوي ومفهوم موافقة مساوي فاما مفهوم الموافقة الاولوي فهو الذي يسميه الفقهاء بمحوى الخطاب ومثاله الاية التي مرت معنا فلا تقل لهما اف من باب اولى لا تضرهما وهذا من باب السالب لا تضر - [00:40:53](#)

لا تقل اف وقول الله عز وجل ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل نهي من الله عز وجل عن الاقل فمن باب اولى ان يكون النهي عن الاتلاف من غير مصلحة - [00:41:19](#)

كان احرق مال مسلم من باب اولى دل عليه هذه الاية وهذا باجماع اهل العلم هو حجة وما كابر فيه بعض الفقهاء كابي محمد ابن حزم فقد قال الشيخ تقى الدين ابن تيمية هو مكابرة - [00:41:36](#)

يعنى انه ولا بد ان يعمل مفهوم الموافقة الاولوي لا بد ولكنه من باب المكابرة والالزام ذكرنا امس قضية الالزام والتسلسل اراد ان ينكر قياس العلة شيئا فشيئا حتى قال بانكار - [00:41:53](#)

فهو الخطاب والسبب ان ابن حزم انكر فحو الخطاب هو ان الامام الشافعى رحمة الله تعالى كان يسمى تحوى الخطاب بالقياس الجلي كان يسميه في القياس الجلي اي الذي لا خفاء فيه ولا لبس - [00:42:11](#)

لان القياس عند الشافعى رحمة الله تعالى اوسع من القياس عند المتأخرین الذي هو قياس العلة فكان يدخل كثيرا من مباحث المعانى في القياس فاراد الشافعى فاراد ابن حزم ان يرد القياس بشتى صوره حتى ما سماه الشافعى قياسا - [00:42:30](#)

فرده وانما كان رده كما قال الشيخ تقى الدين مكابرة والا فانه يعمله ولا شك المساوي عند اهل العلم الموافق المساوي يسمونه بلحن الخطاب بلحن الخطاب وهذا كثير يقابل مفهوم الموافقة - [00:42:53](#)

مفهوم المخالفة وهو فهم او الفهم من تخصيص الشارع شيئا بحكم نفيه عن ظده فهم تخصيص الشارع شيئا بحكم نفيه عن ضده فإذا خص الشارع او المتكلم عموما في غير نصوص الوحيدين - [00:43:18](#)

شيئا معينا فمفهوم ظده اذا نفي عكسه فانه يكون مفهوم مخالفة ومفهوم المخالفة عند اهل العلم يسمونه بدليل الخطاب يسمونه بدليل الخطاب وذكر الشيخ تقى الدين ايضا ان اول من سماه بدليل الخطاب انما هو ابو بكر بن فورك - [00:43:44](#)

ولذلك فان من قبله قد يتتجوز فيسمى القياس بدليل الخطاب سمي القياس دليل الخطاب وهنا مسألة تتعلق قبل ان ننتقل لانواع مفهوم المخالفة وقواعد الترجيح في قضية التعارض فعندما يتعارض مفهوم دليل مفهوم مخالفة لدليل - [00:44:09](#)

مع عموم اخر فهل يقدم المفهوم ام العموم شوف كيف هذى من المسائل قضية رد المتشابه الى المحكم اذا تعارض مفهوم مع عموم فايها يقدم الذي رجح الشيخ تقى الدين ونسبة لقول - [00:44:34](#)

كثير من اهل العلم ان المفهوم اولى من العموم فيقدم مفهوم المخالفة على العموم واستمر ان شاء الله معنا امثلة بعد قليل طيب من امثلة مفهوم المخالفة قالوا مفهوم المخالفة صوره كثيرة - [00:44:52](#)

تصل الى عشرة او اكثر اول صور مفهوم المخالفة مفهوم الصفة مفهوم الصفة ومعنى مفهوم الصفة ان يصف المتكلم سواء كان من خطاب الشرع او غيره طبعا شيئا بصفة معينة - [00:45:11](#)

فهل يفهم منه ان ما خالف هذه الصفة ينتفي عنه هذا الحكم ام لا طبعا من صور مفهوم الصفة بعضهم يجعله من مفهوم الصفة وبعضهم يجعله غيرها مفهوم اللقب الاسم - [00:45:35](#)

مثل لو خص باسم معين ومثال ذلك قول الله عز وجل ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت ايمانكم

من فتياتكم المؤمنات فهنا اجاز الله عز وجل لمن لم يجد - 00:45:49

لمن لم يجد طولا اي قدرة مالية على زواج الحرة جاز له ان يتزوج الامة المؤمنة من فتياتكم المؤمنات وانظر هنا انه وصف الاماء وهن الفتيات بمعنى اماء بانهن ماذا - 00:46:10

مؤمنات طيب هذه الصفة اقلها اقلب المؤمنة عكس المؤمنة ماذا غير المؤمنة نقول غير المؤمنة اللي هي الكافرة طيب اقلب الحكم لا يجوز لمن لم يستطع طولا ان يتزوج امة كافرة - 00:46:29

هذا ما يسمى بمفهوم المخالفة في ماذا بالصفة وال الصحيح ان جل انواع مفاهيم المخالفة حجة و عمل الفقهاء عليه حتى لقد قال احمد حتى لقد قال الشيخ تقي الدين ان احمد - 00:46:51

وفقهاء الحديث من اكثر الناس اعملا للفهوم المخالفة ولذلك لن اتكلم في حجيتي لضيق الوقت هذا النوع الاول لو يكفي فقط اننا نعرف انواع المفاهيم المخالفة يكفي اليوم النوع الثاني من المفهوم - 00:47:10

مفهوم الصفة نعم هذه الصفة انتهينا منه مفهوم التقسيم بمعنى ان يأتي المتكلم في قسم الشيء الى قسمين اما ان يكون كذا او كذا ثم يثبت حكما لاحد القسمين - 00:47:27

ايدلنا ذلك على نفي الحكم عن القسم الاخر مثال ذلك من قول المصطفى صلى الله عليه وسلم لما قال ان السيد تستأذن والبكر تستأمر معنى ذلك ان الثيب لو استأمرت - 00:47:50

وسكتت لا يقبل سكوتها لا يقبل سكوته لان هذا يدل عليه ماذا فهو مفهوم المخالفة الذي هو نوع ماذا؟ التقسيم قسم الى امرين مختلفين فيفهم من هذا التقسيم ماذا انه - 00:48:10

يثبت الحكم هنا ما لا يثبت للثاني ومفهوم التقسيم اقوى من مفهوم الصفة اقوى بدليل ان هذه مفهوم تقسيم وصفة معا يجتمع عندنا مفهومان لانه قال الثيب اي المرأة الثيب - 00:48:30

فمفهوم المخالفة ان غير الثيب لا تكونوا كذلك وقد يكون الدلالة الواحدة بمفهومين او ثلاثة او اربعة تفهمها من دليل واحد النوع الثالث من مفاهيم المخالفة ما يسمى بمفهوم الشرط - 00:48:46

ومعنى مفهوم الشرط ان يعلق المتكلم الحكم على شرط فهل يفهم من انتفاء الشرط انتفاء الحكم ام لا نعم بل قيل ان هذا المفهوم من اقوى المفاهيم وهو مفهوم الشرط - 00:49:03

حتى لقد قال بعضهم ان الشرط ما يلزم من انتفاءه الانتفاع لذاته طيب من امثلة مفهوم الشرط كثيرة جدا في كتاب الله عز وجل وفي سنة الرسول صلى الله عليه وسلم لانها من اقوى المفاهيم - 00:49:23

ولكن منها قول الله عز وجل وان كنا ولة حمل فانفقوا عليهم اي المطلقة فاوجب الله عز وجل الانفاق على من على الولة الحمل سواء كانت مطلقة بائنا او مطلقة رجعية. اما الرجعية فلا شك لانها زوجة - 00:49:38

طيب المطلقة البائن اذا لم تكن ذات حمل طلق امرأته طلاقا بائنا بان طلاق المطلقة الثالثة في عدتها ثلاثة اشهر الاجماع وما قال في ذلك الا ابن اللبان هنا نكتة خلنا نشرح هذي ثم اعود النكتة - 00:49:59

فان المطلقة البائن لا نفقة لها. ما ينفق عليها زوجها. لماذا؟ ليست زوجة وليس ذات حمل مفهوم الشرط لوجود مفهوم الشرط هنا مسألة اذكر لنا هذه المسألة وهو قضية هل نرجع للدرس الماضي او الذي قبله - 00:50:21

قلت لكم ان احداث قول جديد وقد اجمع على خلافه قول ماذا باطل ويعتبر من قال به قال بشارة ساذكر لكم موقفا لاحد العلماء الاجلاء وهو الشيخ تقي الدين ابن تيمية عليه رحمة الله - 00:50:43

الشيخ تقي الدين لما جاء في مسألة عدد النساء قال ان المرأة لها عدتان او نوعان من العدد فان كان المقصود مصلحة الزوج لكي يراجعها فانها تمكث ثلاث حيض ان كانت من نوات الحيض - 00:51:00

وان لم تك حائضا فانها ماذا تمكث بالشهر او حامل حتى تضع حمله وان لم يكن للزوج رجعة عليها بان كان فسخ والفسخ ليس للحق للزوج ان يعود. سائر الفسخ بخلع لاعسان بنفقة عنيين ونحو ذلك. ليس له حق الرجوع له - 00:51:20

فانها انما تعتقد بحقيقة فيكون كسائر فسخ استبراء رحم قال ولا يستثنى من ذلك الا سورة واحدة التي قلناها قبل قليل وهي ماذا المطلقة البائنة ثلاثة ليس له الحق ان يرجع - [00:51:40](#)

قال ولا اعلم احدا قال مطلقا بهذا القول والا فانه قول الرابع وذلك تركته. قال من حيث النظر ارى هذا القول. لكنني لا اقول به لماذا لانه لم يقول به احد - [00:51:57](#)

الا يحل لاحد ان يقول بذلك وان ادى نظره الى هذا الشيء مع علم الشيخ تقى الدين ان ابن اللبناني من فقهاء الشافعية الفرض المشهور قد قال بهذا القول ولكن قول ابن اللبناني مسبوق بالاجماع - [00:52:08](#)

ولذلك دائما الانسان يجب عليه ان يقف عند مسائل اجتماعية وان الخلاف الشامل في المسائل الاجتماعية لا عبرة به. طبعا الذي ذكر خلاف ابن لبان ابن القيم لما نقل كلام الشيخ - [00:52:26](#)

ولذلك اخطأ من اخطأ على الشيخ عندما قال ان الشيخ يقول ان المطلقة باه ثلاثة عدتها حقيقة واحدة اخطأ على الشيخ نعم نقلها من اهل العلم المتوفين اناس وال الصحيح ان الشيخ - [00:52:40](#)

استثنى هذه من القاعدة بنصه كما نقلها عن ابن القيم رحمة الله تعالى المفهوم الرابع قالوا مفهوم الغاية والغاية تكون باحد حروف حتى والى ونحو ذلك اما بعد هذه الغاية - [00:52:53](#)

فما بعد هذه الغاية تأخذ خلاف حكم ما قبلها ومثال ذلك قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق فغسل ما زاد على المرفق - [00:53:12](#)

غير مشروع مطلقا ما زاد عن المرفق غير مشروع غسله مطلقا ما الدليل على ذلك مفهوم الغاية قول الله عز وجل واتموا الصيام الى الليل فدل ذلك على ان الوصال غير مشروع - [00:53:29](#)

غير مشروع ليس من الصيام الوصال قد يثبت بدليل اخر خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث ابي سعيد هذا امر مستقل لكنه ليس من صيام الليل الوصال - [00:53:50](#)

ومفهوم الغاية ايضا على الصحيح هو حجة المفهوم الخامس وهم من المسائل المشكلة وهو قيل انه من اضعف المفاهيم مفهوم العدد وساذكر فيه مسألة واذكر لكم كيف ان للفقهاء فيه مسائل في الفهم - [00:54:03](#)

مفهوم العدد ما هو قالوا ان يعلق الحكم على عدد فهل يدل لما نقول فهل يدل الاشارة للخلاف فهل يدل انتفاء هذا العدد على انتفاء الحكم ام لا مثال ذلك قالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم امر سلمان رضي الله عنه - [00:54:24](#)

بان يستجمر بثلاث بثلاث من الحجارة فهل نقول انه اذا نقص عن الثلاث فانه لا يطهر المحل تقول نعم لابد من الثلاث وهو الصحيح لأن النبي صلى الله عليه وسلم امر بثلاث - [00:54:44](#)

فمفهوم الثلاثة مفهوم صحيح فلا يجوز الاستجمار باقل من ثلاث فانه لم يطهر محله. يجب ان يزيد حتى يتم ثلاثة بخلاف الاستنجاء بالماء فان الاستنجاء لا - [00:55:03](#)

لا تقيد فيه بعد وانما المقصود ازالة النجاسة الا في النجاسة المغلظة وهي نجاسة الكلب وما قيس عليها عند من يرى القياس الاولوي او يرى القياس المساوي في هذه المسألة - [00:55:23](#)

اما فقهاء الحنابلة فانهم رأوا القياس الضعيف وقولهم ضعيف حينما قالوا ان كل نجاسة تغسل سبعا وهذا القول ضعيف وال الصحيح انه لا يقاس على نجاسة الكلب في حديث ابي هريرة يغسل سبعا. وحديث عبد الله بن مغفل الا - [00:55:37](#)

القياس الاولوي كالخنزير مثلا او المساوي كباقي السباع عند من يرى هذا القياس وفيه خلاف او ينفي القياس بالكلية كقول مالك وضحت هذه المسألة فمن غسل اقل من سبع فانه في هذه الحالة يكون لم يطهر انانعه من بلوغ الكلب - [00:55:53](#)

انظر سائلكم الان عن مسألة وانظروا كيف وجهت هذه المسألة ثبت عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث هنا المفهوم مفهوم ايش - [00:56:14](#)

عدد لانها سين ولا تيم ما مفهوم هذا المفهوم اني اعكس الحكم طيب اول شي نبدأ بالعدد خالف العدد اقل من اثنين نعكس الحكم

يحمل الخيت اذا تفهم من مفهوم العدد ماذا - 00:56:32

وهذا المثال سيأتي معنا ان شاء الله في الدرس القادم والذي بعده ان الماء اذا كان اقل من قلتين يكون مادا يكون نجسا اذا لاقته
نجاسة ولو لم تغير احد اوصافه الثلاثة - 00:56:48

المفهوم صحيح ولا ينافي صحيح وقلنا انه حجة طيب من قال ان هذا القول غير صحيح وسيمرر معنا ان المؤلف والشيخ تقي الدين قالوا ان هذا القول غير صحيح - 00:57:01

بما يوجهون هذا المفهوم مفهوم العدد باسمكم الغاية مع انكم تقولون ان مفهوم العدد حجة لماذا لم تعملوا به هنا ليس لوجود دليل
آخر نفس وجه لهذا الذي يعرف كلام الشيخ - 00:57:15

طبعاً الشيخ ماذا يقول تقييد الدين يقول نحن نعم نقول ان مفهوم العدد حجة ولكن نقول لا يلزم ان المفهوم يكون من جميع الوجوه
بل من وجه دون وجه فنقول هنا في الماء - 00:57:33

فإن وقوع النجاسة التي فيه تذهب في أجزاءه فهو تأثر من وجہ دون وجہ وليس من سائر الوجوه يخالفه فلذلك خص مفهوم العدد بهذه الجزئية. هذا من جانب ومن جانب آخر - 00:58:07

قال ان لانه هو نفسه قال ان المفهوم اقوى من العموم فكيف تقول ان عموم الحديث ان الماء لا يغيره شيء الا ما غالب على لونه او طعمه او ريحه - 00:58:24

فإذلك قال الرد على ذلك نقول ان مفهوم العدد يكون في من وجهه ولا يلزم ان يكون من جميع الوجوه وسيمر مع النفس هذا الكلام
مرة اخرى لذلك ذكرته الان - 00:58:39

الحصر الثلاثة ومنها ما سبق معنا سابقا وهو ان اذا دخلت عليها ماء الكافة - 00:58:51

اعتق فحصر الولاء لمن اعتقد - 00:59:10

الزمني والظرف المكاني ودليله او مثاله قول النبي صلى الله عليه وآله قولي الله عز وجل - 00:59:25

ولذلك فان من الفقهاء من يقول - 00:59:50

ان من حيث الصحة والفساد واما في وقت صلاة الجمعة - 01:00:07

في هذه الآية متوجه لوصف واصفات الحكم فلا يقتضي فساد الحكم وهو عقد التباعي - 01:00:24

يعني هذه من اهم المفاهيم المتعلقة بمفهوم المحافظه كان بودنا اليوم لكن ربما اي اطلت في المقدمه ان تتكلم عن قواعد التعارض سنمر عليها غدا بمشيئة الله عز وجل مع ذكر القاعدة الرابعة ليكون الدرس الاخير او الذي بعده في التطبيق من كتاب الطهارة لانه

سهر - 01:00:41

الأخوه ان اديم عن مساهه قال الهه برد له وبرد على او تشير من اساس وهي مساهه الوسواس - ٦١٦١٦٢

01:01:16 يزول بالشك اذا تعارض عند الشخص شيء هل يبني على اليقين دائمًا لا -

قضية انك تبني على اليقين دائمًا يستثنى منها حالتان احدهما التي نص عليها الامام احمد قال من كان له غلبة ظن بنى على غلبة ظنه وهذا لها صور حتى في سجود السهو فان من بنى على غلبة ظنه كان سجوده بعد سلامه ومن بنى على - 01:01:35 كان سجوده قبل السلام هذه مسألة اخرى المسألة الثانية التي استثنى اهل العلم قالوا الموسوس والمراد بالموسوس هو الذي اذا فعل عبادة من العبادات قال او تردد هل فعلتها ام لم افعلها - 01:01:51

والشخص اذا ابتهل بهذا الامر فليعلم انه قد ابتهل بمرض وقد جاء عن زروق المتوفى سنة ثمان مئة وتسعة وتسعين احد شراح خليل والرسالة انه قال الوسواس اوله دين واخره مرظ - 01:02:09

وجاء عن ابراهيم التيمي انه قال ان الشيطان يأتي لاحدكم من باب الشهوات فاذا عجز عنه اتاه من باب الشبهات فاذا عجز عنه اتاه من باب الوسواس لانه اذا دخل الوسواس على امرئ افسد عليه دينه - 01:02:26

وافسد عليه دنياه معا وقول زروق ان اوله دين اي يدخل الشيطان به عن طريق الدين ليس انه من الدين في شيء مطلقا ولنكن كان بعض الجهلة من المتقدمين يثنى على امرئ من الناس بان فيه وسواس - 01:02:44

يثنى عليه يقول في بعض التراجم وكان موسوسا من باب الثناء فهذا جهل من اولئك المتقدمين فليس الوسواس من الدين ولذلك كان اهل العلم يشددون في قضية ان العبادة لا يجوز تكرارها - 01:03:00

بعض الناس يقول صليت هل يجوز لي ان اصلی مرة اخرى نقول لا يجوز لأن تكرار العبادة الواجبة مرتين منهى عنه السنن نعم الاكثر منها مندوب واما تكرارها فحرام وعلى ذلك فان من اصيب بوسواس - 01:03:13

فانه يجب عليه امور بحسب الترتيب التالي اولا يجب عليه ان يسأل الله عز وجل الشفاء وقد جاء من حديث انس قال صحبت النبي صلى الله عليه وسلم ثمانين سنين - 01:03:29

فكان يدعو الله عز وجل ويقول اللهم اني اسألك العفو والعافية مرض مرض من الامراض وبناء على ذلك يدعوا الله عز وجل بشفائه الامر الثاني يجب عليه ان يغالي نفسه - 01:03:43

بمعنى اذا جاءه الشيطان وقال انت صليت ثنتين او ثلاث يقول ماذا؟ صليت ثلاثا هل احدثت او لم تحدث نقول لا لم تحدث اتبني على الاكثر وليس على اليقين اذا استثنى اهل العلم - 01:03:58

في من يعني لا يبني على اليقين الموسوس يعني على عكس اليقين وهو الاكثر مهما كان الاكثر انتقض او لم ينتقض لم ينتقض خرج منك ريح او لم يخرج تمسك بالاصل لم يخرج شيء وهكذا - 01:04:14

الاصل عندك هو الاكثر الامر الثالث ان تأتي من الوسائل ما يدفع عنك هذا الشيء وشك حتى لو خرج ولذلك جاء في حديث ابن عباس عند ابي داود ان الشخص اذا - 01:04:28

انتهى من وضوئه فانه يستحب له ان ينضج ثوبه ملابسه بماء حتى اذا احس بخروج شيء ظن انه من الماء الذي نضجه وانه ليس شيئا خارجا منه الامر الرابع انه يجب عليه الا يجلس وحده - 01:04:42

لان الوسواس كما قلنا من الشيطان والشيطان يكون قريبا من الشخص اذا كان وحده واما اذا كان من مع جماعة فانه ابعد وانما يأكل الغنم الذئب من الغنم القاسية وكثير من اولئك الموسوسين - 01:05:01

اذا كان حاضرا مع احد استحي فتركت بعذ افعاله حتى ان بعضهم يقول اني لا اخطى في صلاة الجمعة وانما اخطأ في صلاتي عندما اصلى فذا فلذلك ليكن المرء قدر استطاعته مع الناس ولا يجلس وحده - 01:05:17

ولا يفك في هذه المواضيع فانها تزداد معه ثم اختم اخيرا على سبيل الايجاز انه اذا لم تنفع هذه الامور ولم تستطع ان تغالب نفسك فيجب على المرء ان يذهب لطبيب - 01:05:33

طبيب نفسي لأن هذا مرض من الامراض؟ نعم القرآن يشفي الله عز وجل به من الامراض العضوية والامراض النفسية والامراض الروحانة وكالسحر والعين وهذا من الامراض النفسية التي تكون لها جلسات علاجية تنفع فيه بامر الله عز وجل. هذا على سبيل

ايجاز سؤال اخينا الكريم بالامس - 01:05:47

احسن الله اليك يقول السائل ما هي شروط احتجاج الحديث المرسل نعم ذكر الامام الشافعي اربعة شروط الشرط الاول قال ان يكون هذا الذي ارسله ثقة في نفسه فلا يقبل ارسال الضعيف - 01:06:10

على سبيل المثال ابو العالية الرياحي ضعيف فمراصيره ضعيفة مثله لذلك قيل هي على اسمه كالريح وهو رياح هذا واحد الامر الثاني ان يكون هذا الرجل الذي يرسل يعرف انه لا يرسل الا عن ثقة - 01:06:30

فبعد النظر في احاديثه وبعد سبرها نعرف انه لم يرسل الا عن ضعفه والكاذبين وقد جاء عن بعض المرسلين انه ربما روى عن ضعفه كما نص على ذلك المتقدم بعض متقدمي اهل العلم - 01:06:48

الامر الثالث قالوا ان يكون هذا الحديث المرسل قد دلت عليه شواهد اخر اما من قول صحابي او حديث ضعيف اي شواهد تشهد لصحته هذا الامر الثالث الامر الرابع الا يكون قد خالف ما هو اقوى منه - 01:07:03

ما يخالف حديثا صحيحا فما نقول كل حديث مرسل اذا وجدت فيه الشروط الثلاثة الاولى. لا اذا وجد حديث صحيح اقوى منه فانه يعمل بالحديث الصحيح المسند الاقوى من هذا المرسل - 01:07:26

اذا وجدت هذه الاحاديث الاربعة او هذه الشروط العفو الاربعة اذا وجدت فانه في الغالب ان هذا الحديث يعني اغلب الفقهاء يعمل به وهي التي بنى عليها ابو داود السجستاني كتاب المراسيل في ذكر المراسيل التي يعتمدتها الفقهاء - 01:07:38

احسن الله اليكم يقول السائل هل يجوز للانسان ان يبيع الملابس التي فيها صورا نعم تبني على ان ما لم يجز قاعدة ما لم يجز كل ما كل ما لم يجز اقتناوه لم يجز بيعه في الجملة - 01:07:56

في الجملة هناك مستثنias قليلة جدا بخلاف العكس يجوز لك ان تقتني شيئا ولا يجوز لك بيعه مثل الاختصاص كالكلب يجوز لك ان تقتنيه من باب الاختصاص والسنور القط يجوز لك ان تقتنيه - 01:08:15

ولكن لا يجوز لك بيعه. يورث لكن لا يباع من باب الاختصاص لا من ملك الاعيان فكلما جاز فما فيه الصور ينظر في كيفية الصورة وهل هي مهانة ام ليست مهانة؟ ونحو ذلك؟ فكل ما لم يجز استخدامه - 01:08:32

لم يجوز بيعه نعم قد يجوز استخدامه في صورة دون صورة مثل النمرقة التي اعطاتها النبي صلى الله عليه وسلم لعمر فقال لتجعلها تحت ثيابها. فهنا تستخدم في صورة دون صورة وهكذا - 01:08:51

او في يعني في حالة دون حالة اجاز بيعها وتملكها نعم احسن الله اليك يقول السائل اذكر لنا ايات متشابهة وارجعها الى المحكم. كمثال اه الشیخ محمد الامین الشنقطی لک کتاب جمیل - 01:09:06

اسمه دفع ایات ایهام الاضطراب عن ایات الکتاب جمع فیه العدید من الایات المتشابهة التی یظن تشابهها ومن بعده جاء ابن قتيبة فی تأویل مشکل القرآن وفی تأویل مختلف الحديث له کتابان - 01:09:24

ثم الطحاوي وغيرهم من الائمة جمعوا النصوص فقد يكون الاستدلال من باب المتشابه من من الكفار انفسهم فقد يستدل بعض الكفار بایات متشابهه من کتاب الله عز وجل فقد ذکر ابو سليمان الطوفی فی کتابه الاکسیر الی علم التفسیر - 01:09:47

انهم من فرقة من المسلمين بل ومن الكفار الا واستدلت بایة من الكتاب من باب المتشابه من اکثر الامم من يقول بتناسق الارواح فان جميع الادیان الكتابیة یهود والنصاری ومن سن سنتهم کالمجووس - 01:10:07

کلهم لا یقدوں بتناسق الارواح وتعروفون بتناسق الارواح معناه ان الشخص اذا مات انتقلت روحه الى غيره فان كان محسنا في حياته انتقلت روحه لکائن اعلى کملک او عالم وان كان خسیسا ولصا - 01:10:26

نزلت روحه لکائن اضعف حتى تكون في كلب ونحو ذلك. هذا یسمی تناسخ الارواح منم ما قال به هؤلاء الذين یقولون بتناسخ الارواح استدلوا بکتاب الله عز وجل فقالوا ان الله عز وجل یقول - 01:10:43

وما من دابة في الارض ولا طائر یطير بجناحیه الا ام امثالکم اذا الروح منک روحکم انظر كيف فهموا هذا من المتشابه ففرده بان امم امثالکم من حيث انهم مخلوقه لا من حيث الروح - 01:10:57

والدلالة لا تدل عليه شوف هذا من اكثرا الامم قالت ذلك الزنادقة الذين يرمون الدين استدلوا بحوادث مثل ذلك قيل انه لما جاء الجنابي رئيس القرامطة فدخل مكة فقتل من قتل من اهل مكة. جاء بعض الزنادقة وهم في كل زمان ومكان - [01:11:14](#)
فقال ربكم يقول يعني المسلمين ومن دخله كان امنا انظروا اهل مكة يقتلون من دخله كان امنا خبر دخل الناس مكة في عهد القرامطة ولم يؤمنوا كيف فكذبوا الخبر فاستدلوا بمتشابههم كفار - [01:11:38](#)

فرد عليهم احد علماء مكة فقال ان هذا خبر اريد به الامر اي ومن دخله فامنه اذا من لسان العرب ان الخبر قد يكون امرا الم يقل الله عز وجل حتى في الاحكام الشرعية والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين اي ليرضعن - [01:11:59](#)
يجب على المرأة ان ترضع ولديها يجب وجوبا حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة الا ان يكون هناك ما يمنع من المowanع المنجيزة شرعا ولذلك اذا هذا من من الزنادقة ومن الملاحدة - [01:12:21](#)

من الفرق المتتشابه كثير جدا الخوارج الم يستدلوا فقالوا لا حكم الا لله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون فاولئك هم الظالمون فاولئك هم الفاسقون هذا استدلال بالمتتشابه - [01:12:39](#)
وهناك احاديث كثر تعارضه، فلذلك قال ابن عباس رضي الله عنه لما ناقشهم قال انما هو كفر دون كفر كما صح من حديث عبد الرزاق عن ابن طاووس عن طاووس عن ابن عباس واسناد صحيح - [01:12:54](#)
المقصود ان الایات كثيرة جدا وهي طريقة اهل البدع وقد يوجد الاستدلال بالمتتشابه من الفقهاء احيانا مما يدل على ان المرء يخطئ، وسنكلم عنها ان شاء الله غدا في القاعدة كيف ان من الاقوال ما هو ضعيف وقوى؟ وكيف نعرف القول من ضعيف غدا - [01:13:07](#)
ولو اردنا ان نذكر ايات كثيرة جدا جدا. نعم سلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [01:13:23](#)